

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٥/١/١٨ :

وببناء على ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص لوزارة الداخلية قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٩ فدانًا و١٨ قيراطاً و١٢ سهماً بناحية مركز مدينة إدكو - محافظة البحيرة ، والموضحة حدودها ومعالها بالذكرة الإيضاحية ، وذلك بغرض استغلالها معمكراً لقوات الأمن المركزي بناحية مركز مدينة إدكو - محافظة البحيرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٧ فبراير سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية
بشأن الموافقة على التصرف في مساحة ٢٩ فداناً و١٨ قيراطاً و١٢ سهماً
بناحية إدكو - محافظة البحيرة - لصالح وزارة الداخلية
(قوات الأمن المركزي بمحافظة البحيرة)

أتشرف بعرض الآتي :

بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٧ تحت رقم ٦٩٦١ ورد كتاب السيد المهندس / جمعة جبريل حسن - مدير مديرية الزراعة بالبحيرة بشأن الطلب المقدم من السيد اللواء مساعد أول وزير الداخلية ورئيس قوات الأمن المركزي عن مساحة ٢٥ فداناً و٤ قارات و٢٠ سهماً ، وذلك بغرض إقامة معسكر لقطاع الأمن المركزي بناحية إدكو - محافظة البحيرة والصادر عنها قرار السيد المهندس محافظ البحيرة رقم ٩٨٩ لسنة ٢٠٠٣ ، وموافقتنا على إقامة معسكر لقطاع الأمن المركزي بوزارة الداخلية على المساحة المشار إليها بعاليه والواقعة بحوض الرمال (١) قسم أول ناحية مركز إدكو - محافظة البحيرة .

بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٨ تم معاينة المساحة المقترحة على الطبيعة بلجنة مشتركة من الملكية والتصرف بالهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ومندوبي الأمن المركزي بالمنطقة ، وأسفرت عن الآتي :

- ١ - المساحة محل المعاينة ولاية الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ، وتقع ضمن أراضي الهيئة المخصصة لها بالخريطة الاستثمارية طبقاً للقرار الجمهوري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١
- ٢ - واضع اليد بالطبيعة قوات الأمن المركزي - محافظة البحيرة .
- ٣ - جملة المساحة بعد الرفع المساحي ٢٩ فداناً و١٨ قيراطاً و١٢ سهماً .

٤ - تم تحديد الأبعاد لتلك المساحة وعمل رفع مساحي لها ، وكانت الحدود كالتالى :

الحد البحري : ملك الهيئة بطول ٣٢٧ م .

الحد الشرقي : مساحة محل طلب الشرطة المصرية للغاز المسال بطول ٥٣٧ م .

الحد القبلي : طريق أسفلت بطول ٢٣٣ م .

الحد الغربي : ملك الهيئة بطول ٦٨٠ م .

٥ - المساحة ليس لها مصدر روى أو صرف وهي بور على طبيعتها .

٦ - جملة مساحة المبانى ٢ فدان و٦ قارات و٦ سهماً .

وحيث إن الهيئة العامة لشروعات التعمير والتنمية الزراعية بقصد التصرف بالبيع لمساحة ٢٩ فدانًا و١٨ قيراطاً و١٢ سهماً لإقامة معسكر لقوات الأمن المركزي بناحية إدكو - محافظة البحيرة بسعر رمزي تقدره اللجنة العليا لتشمين أراضي الدولة باعتبار أن هذا المعسكر منفعة عامة لأمن البلاد .

وأن المادة الخامسة من القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ تنص على :

«يحظر استخدام الأراضي الخاضعة لأحكام هذا القانون في غير الأغراض المخصصة من أجلها ، ومع ذلك يجوز بقرار من رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس الوزراء، على عرض الوزير المختص حسب الأحوال إعادة تخصيصها لأى جهة أخرى أو لأى غرض آخر» .

وبناء على موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٨

يتشرف وزير الزراعة واستصلاح الأراضي برفع مشروع قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية المرفق بشأن الموافقة على التصرف في مساحة ٢٩ فدانًا و١٨ قيراطاً و١٢ سهماً بناحية إدكو - محافظة البحيرة لصالح وزارة الداخلية (قوات الأمن المركزي بمحافظة البحيرة) وذلك وفقاً للقواعد والشروط المنظمة لذلك .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

مهندس / احمد الليثى